

**صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للقضاء على العنف ضد المرأة**

**طلب تقديم عروض لعام 2021**

**تقديم العروض متاح بدايةً من: 25 نوفمبر 2021**

**الموعد النهائي لتقديم العروض: 6 يناير 2022**

**نظام تقديم الطلبات عبر الإنترنت:** https://grants.untf.unwomen.org

|  |
| --- |
| يسعى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للحصول على مقترحات لمبادرات يقودها المجتمع المدني، ويحركها الطلب للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات المهمشات وأولئك الذين يعانون من أشكال متداخلة من التمييز. وسنمنح الأولوية للطلبات التي تستخدم نهجًا متعدد الجوانب وتعتمد مبدأ عدم ترك أي شخص يتخلف عن الركب في العمل مع النساء والفتيات الأكثر تهميشًا (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، النساء والفتيات من الشعوب الأصلية، ونساء وفتيات الأقليات العرقية، والأفراد مثليي الجنس، ومزدوجي التوجّه الجنسي والمتحولين جنسيًا "مجتمع الميم" والنساء والفتيات ذوات الإعاقة، والنساء المسنات، والنساء والفتيات النازحات داخليًا، واللاجئات، والنساء والفتيات الناجيات من العنف). ويعطي صندوق الأمم المتحدة الاستئماني الأولوية للطلبات المُقدمة من منظمات حقوق المرأة ومنظمات المجتمع المدني المحلية بقيادة النساء والفتيات المهمشات ومن أجلهن، والمنظمات التي تُعدُّ القوة الدافعة لأجندة القضاء على العنف ضد النساء والفتيات في مجتمعاتها، والمنظمات التي تتصدر مشهد الوصول إلى النساء والفتيات المعرضات للخطر والناجيات من العنف مدعوة لتقديم طلب للحصول على منحة. |

**جدول المحتويات**

1. نبذة حول صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للقضاء على العنف ضد المرأة 2

2. الإطار التوجيهي 2

3. السياق 2

4. طلب تقديم عروض 4

4.1 المنظمات ذات الخبرة المُثبتة في النساء والفتيات المهمشات 4

4.2 المشروعات التي وضعت تصورها منظمات المجتمع المدني وأسستها ونفذتها 5

4.3 العروض التي تركز على النساء والفتياتالمهمشات، وأولئك اللائي يعانين من أشكال مُتداخلة من التمييز 5

4.4 العروض التي تسترشد بقيم ومبادئ صندوق الأمم المتحدة الاستئماني 5

5. معايير الأهلية 7

5.1 التغطية القطرية 7

5.2 الوضع القانوني والتسجيل 7

5.3 القدرة المثبتة على إدارة الموارد التشغيلية والمالية والبشرية 7

5.4 المتلقون السابقون والحاليون لمنحة صندوق الأمم المتحدة الاستئماني 7

6. المتقدمون غير المؤهلين 7

7. معايير التمويل 8

8. مبادئ برامج القضاء على العنف ضد النساء والفتيات الخاصة بهيئة الأمم المتحدة للمرأة 8

9. عملية تقديم الطلبات 10

10. عملية الاختيار 10

11. البلدان والأقاليم المؤهلة 11

12. موارد مفيدة 12

**الملاحق**

الملحق 1: قائمة التحقق من الأهلية

الملحق 2: نموذج المذكرة المفاهيمية

الملحق 3: ملخص الميزانية

# نبذة حول صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للقضاء على العنف ضد المرأة

يعد صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للقضاء على العنف ضد المرأة (صندوق الأمم المتحدة الاستئماني) آلية عالمية متعددة الأطراف تدعم الجهود الوطنية الرامية لإنهاء أحد أكثر انتهاكات حقوق الإنسان انتشارًا في العالم. وقد تأسس صندوق الأمم المتحدة الاستئماني في عام 1996 بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 50/166[[1]](#footnote-2)، وتديره هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) نيابة عن منظومة الأمم المتحدة. وقد أقمنا على مدار الخمسة وعشرين عامًا الماضية شراكة مع الجهات الفاعلة الأساسية ودعمناها في سعيها لتنفيذ جدول أعمال للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات، مثل منظمات حقوق المرأة، ومجموعات الشباب، ومجتمعات السكان الأصليين، والزعماء الدينيين والتقليديين، ومنظمات حقوق الإنسان ووسائل الإعلام. وحتى الآن، قدمنا الدعم إلى 609 مبادرة في 140 دولة وإقليم بإجمالي 198 مليون دولار أمريكي. للمزيد من المعلومات حول صندوق الأمم المتحدة الاستئماني وتاريخه وشركائه ومبادراته الممولة، تفضلوا بزيارة موقعنا على الإنترنت.[[2]](#footnote-3)

# الإطار التوجيهي

يسترشد هذا الطلب لتقديم العروض بالخطة الإستراتيجية لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني 2021-25 ورؤيته المتمثلة في *"عالم من التضامن العالمي تعيش فيه جميع النساء والفتيات في مأمن من جميع أشكال العنف ويتمتعن بحقوقهن الإنسانية ويمارسنها*.[[3]](#footnote-4)وتتماشى هذه الرؤية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، و[خطة التنمية المستدامة لعام 2030](https://www.unwomen.org/en/what-we-do/2030-agenda-for-sustainable-development) (أهداف التنمية المستدامة) والمبادئ والمعايير الإنسانية الدولية التي تعد المساواة بين الجنسين والقضاء على جميع أشكال العنف والتمييز ضد النساء والفتيات جزءًا لا يتجزأ منها.

**يتمثل الهدف من الصندوق الاستئماني للأمم المتحدة، على مدى السنوات الخمس المقبلة، في** "**ضمان** **أن المزيد من النساء والفتيات، وخاصة الأكثر تهميشًا واللاتي يعانين من أشكال متداخلة من التمييز، يمكن أن يمارسن حقهن الإنساني في عيش حياة خالية من جميع أشكال العنف"[[4]](#footnote-5)** من خلال المبادرات التي:

* **الارتقاء بالوقاية** من العنف ضد النساء/الفتيات من خلال التغييرات في السلوكيات والممارسات والمواقف
* **تحسين وصول** النساء والفتيات إلى الخدمات الأساسية والمتخصصة والآمنة والكافية والمتعددة القطاعات.
* **زيادة فعالية التشريعات** والسياسات وخطط العمل الوطنية وأنظمة المساءلة لمنع والقضاء على العنف ضد النساء والفتيات

وسعيًا لتحقيق هذه النتائج، تتمثل مهمة صندوق الأمم المتحدة الاستئماني في "**تمكين منظمات المجتمع المدني، وخاصة منظمات حقوق المرأة والمؤسسات التي تمثل الفئات الأكثر تهميشًا**، من أداء دور محوري في تنفيذ مبادرات تركز على الناجين وتستجيب للطلب عليها، ودعم برامجها لتحقيق تأثير مستدام على القضاء على العنف ضد النساء والفتيات بطريقة تساهم في التضامن العالمي والشراكات والحركات النسائية الشاملة"[[5]](#footnote-6).

**تعد هذه المهمة جزءًا لا يتجزأ من النتيجة 5 من الخطة الإستراتيجية الجديدة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة 2022-2025، التي يساهم فيها صندوق الأمم المتحدة الاستئماني**، وتلزم الهيئة بدعم منظمات المجتمع المدني والمنظمات النسائية بتوفير تمويل مخصص ومرن[[6]](#footnote-7). إن قوة منظمات المجتمع المدني، وخاصة منظمات حقوق المرأة - والحركات النسوية ككل - تعد عاملا رئيسيًا في تحقيق التغيير الإيجابي للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات. وقد أُقرَّ بهذا الدور القيادي الأساسي لمنظمات المجتمع المدني مرارًا وتكرارًا على أعلى مستويات منظومة الأمم المتحدة، حيث أشار الأمين العام للأمم المتحدة إلى منظمات المجتمع المدني، وخاصة منظمات حقوق المرأة، في مراجعة منهاج عمل بكين (2020) باعتبارها جهات فاعلة رئيسية في النهوض بالنوع الاجتماعي وإنهاء العنف ضد النساء والفتيات، ودعا الدول الأعضاء إلى دعم هذا الدور، بما في ذلك من خلال التمويل.[[7]](#footnote-8)

# السياق

**توفر الخطة الإستراتيجية لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني 2021-2025 السياق الشامل لهذا الطلب لتقديم عروض، بما في ذلك تحليل المشكلات والاتجاهات بشأن العنف ضد النساء والفتيات**. فعلى الصعيد العالمي، حتى قبل ظهور جائحة كوفيد-19، تعرضت نحو 736 مليون امرأة - أي نحو واحدة من كل ثلاث سيدات - لعنف الشريك الحميم، أو العنف الجنسي من غير الشريك، أو كلاهما مرة واحدة على الأقل في حياتهن (30% من النساء تبلغ أعمارهن 15 فأكثر).[[8]](#footnote-9)  ولم تكشف جائحة كوفيد-19 عدم استعداد البلدان للاستجابة والتعامل مع العنف ضد النساء/الفتيات القائم والمستمر والدائم فحسب، بل أدت أيضًا إلى ارتفاع كبير في هذا الانتهاك السائد بالفعل لحقوق الإنسان.

**بالإضافة إلى تأثير فيروس كوفيد-19، فإن السياق العالمي للأزمات الإنسانية، بما في ذلك الكوارث المرتبطة بالمناخ والنزاعات العنيفة، يؤثر على عدد أكبر من الناس أكثر من أي وقت مضى، مع ما لذلك من تأثير غير متناسب على النساء والفتيات.** ففي الحالات الإنسانية، على سبيل المثال، يؤدي عدم الاستقرار الناتج إلى خلق ظروف تديم العنف ضد النساء والفتيات، الذي غالبًا ما يتضاعف بسبب عوائق إضافية أمام العدالة والخدمات الأساسية المقدمة للنساء والفتيات. على سبيل المثال، كشف تحليل سريع للنوع الاجتماعي أُجري في أعقاب زلزال عام 2021 في هايتي عن أن 66% من المنظمات النسائية ومنظمات حقوق الإنسان و25% من الأفراد الذين أجريت لهم مقابلات شخصية لاحظوا أن انعدام الأمن العام قد ازداد بطرق مختلفة، لا سيما كما يتضح من حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي الذي عرفوه في مجتمعاتهم.[[9]](#footnote-10)

**تشير الأدلة إلى أن النساء والفتيات الأكثر تهميشًا، بما في ذلك النساء ذوات الإعاقة واللاجئات ونساء الشعوب الأصلية من بين آخرين، يتعرضن لخطر غير متناسب من العنف ويواجهن معوقات أكبر في الوصول إلى الخدمات والعدالة.** بالإضافة إلى ذلك، ونظرًا لأن الأزمات العالمية والإقليمية يمكن أن تؤدي إلى تأثيرات *محلية معقدة* للغاية، يصبح من الضروري تقديم استجابة محلية يقودها المجتمع.

**تؤكد الدروس المستفادة من صندوق الأمم المتحدة الاستئماني مجددًا أن المنظمات المحلية والمجتمعية في الخطوط الأمامية للاستجابة كانت قابلة للتكيّف ومرنة مع السياقات المتغيرة و/أو المعقدة بسرعة، للحفاظ على تقديم الخدمات للنساء والفتيات وإبقاء العنف ضد النساء والفتيات في صدارة جدول الأعمال**[[10]](#footnote-11). في رسالة مفتوحة وُجِهت مؤخرًا إلى منظمات المجتمع المدني، التزمت المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة أيضًا "بمواصلة إقامة شراكات مع منظمات ومجموعات النساء اللائي غالبًا ما يتخلفن عن الركب"، "للدعوة إلى الاعتراف بمنظمات حقوق المرأة والمدافعات عن حقوق الإنسان"، و"الاستمرار في المطالبة بزيادة التمويل المستدام والمرن لمنظمات حقوق المرأة والمجتمع المدني النسوي الأوسع".**[[11]](#footnote-12)**

# طلب تقديم عروض

في هذا السياق، يرحب صندوق الأمم المتحدة الاستئماني بالعروض التالية:

1. **العروض المقدمة من منظمات ذات خبرة مُثبتة** في ميدان القضاء على العنف ضد النساء والفتيات
2. **العروض التي تضع تصورها منظمات المجتمع المدني وتطورها وتنفذها بالكامل،** بما يتماشى مع تقييماتها للاحتياجات الخاصة لبلدانها أو مجتمعاتها ويتماشى مع واحد أو أكثر من مجالات النتائج الثلاثة لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني
3. **العروض التي تركز على النساء والفتيات** المهمشات، وأولئك اللائي يعانين من أشكال متداخلة من التمييز
4. **العروض التي تسترشد بقيم ومبادئ صندوق الأمم المتحدة الاستئماني**، مع إيلاء اهتمام خاص لما يلي:
	1. **تبني نهج متقاطع وبما يتماشى** مع مبدأ "عدم التخلي عن أحد"
	2. **المرونة التنظيمية والاستدامة** في بيئة سريعة التغيّر ومعقدة

## المنظمات ذات الخبرة المُثبتة في النساء والفتيات المهمشات

**لا يقبل صندوق الأمم المتحدة الاستئماني سوى الطلبات المقدمة من المنظمات ذات المعرفة المتخصصة والخبرة والسجل الحافل بالعمل في مجال حقوق المرأة ومنع و/أو القضاء على العنف ضد النساء والفتيات**.

بالنسبة لهذا الطلب، سنمنح **الأولوية للطلبات** المقدمة من الأنواع التالية من المؤسسات:

1. **منظمات حقوق المرأة،** اعترافًا بأنها القوة الدافعة لأجندة القضاء على العنف ضد المرأة والحركات النسوية، فضلاً عن كونها في طليعة جهود القضاء على العنف ضد النساء والفتيات، حيث تصل مباشرة إلى النساء والفتيات الناجيات.
2. **منظمات المجتمع المدني/منظمات حقوق المرأة التي تقودها النساء والفتيات المهمشات (على سبيل المثال، التي تقودها المُؤسِّسات لها)،** ولديها معرفة متخصصة وخبرة وسجل حافل بالعمل مع النساء والفتيات اللائي يواجهن أو يتعرضن لخطر العنف. نشجع المنظمات التي تقودها الفتيات وتركز على الفتيات بشكل خاص على تقديم طلبات.
3. **منظمات المجتمع المدني/منظمات حقوق المرأة التي تتمتع بوصول على المستوى المحلي** أو المجتمعي وتعتبر في وضع أفضل يسمح لها بتلبية احتياجات النساء والفتيات في بيئاتها، بما في ذلك من خلال التعاون والشراكات المنصفة. لا تزال الطلبات المقدمة من المنظمات غير المحلية (ولكنها تفي بمعايير أخرى) موضع ترحيب *إذا كان الاقتراح يتضمن شراكة* عادلة مثلاً مع منظمات حقوق المرأة المحلية أو المجموعات التي يقودها مؤسسوها لتحقيق تأثير أكبر أو وصول أوسع نطاقًا إلى المجتمع. يجب أن يوضح العرض كيف ستضمن الشراكة توازنًا عادلًا للقوى يضمن التمكين لمنظمات المجتمع المدني/منظمات حقوق المرأة/منظمات حقوق الإنسان المجتمعية/المحلية.

|  |
| --- |
| **نطلب المستندات الداعمة (النظم التأسيسية واللوائح والهيكل التنظيمي) كجزء من الطلب للمساعدة في تحديد ما إذا كانت المنظمة معنية بحقوق المرأة و/أو منظمة تقودها النساء**.ولكي تُصنف المنظمة على أنها **"معنية بحقوق المرأة"**، يتعين عليها إثبات أن عملها الأساسي في مجال حقوق المرأة، والمساواة بين الجنسين، والقضاء على العنف ضد المرأة، والعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي. يجب أن تعكس بيانات الرؤية والمهمة الرسمية للمنظمة التزامها بالسعي لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات.ولكي تُعدُّ **"منظمة تقودها النساء"**، يجب أن تثبت المنظمة أن النساء تحكمها وتقودها. وهذا يتطلب دليلًا على أن 51% على الأقل من المناصب القيادية عبر مختلف مستويات صنع القرار، بما في ذلك في الإدارة، والإدارة العليا، ومستويات مجلس الإدارة تشغلها سيدات. ولكي يُعتد بها **"منظمة يقودها المؤسسون"**، يجب أن تثبت المنظمة أنها يقودها أعضاء من المجموعة التي تمثلها و/أو تحدد الأولويات التي تحركها الخبرات الحية لمؤسسيها وتستند إلى فهم قوي لاحتياجاتهم. على سبيل المثال، منظمات المعوقين[[12]](#footnote-13)، ومنظمات نساء الشعوب الأصلية، ورابطات المثليات ومزدوجات الميل الجنسي والمتحولات جنسيًا، وما إلى ذلك. ولكي يتم اعتبارها "منظمة تقودها المؤسسات" يجب أن تكون تمثيلية، بمعنى أن المجموعة "المؤسسة" يجب أن تشكل أغلبية من إجمالي الموظفات، ومجلس الإدارة، والمتطوعات في جميع مستويات المنظمة (51٪ كدليل). |

## المشروعات التي وضعت تصورها منظمات المجتمع المدني وأسستها ونفذتها

يلتزم صندوق الأمم المتحدة الاستئماني بتقديم منح بحسب الطلب، ما يعني أن العروض تحظى بترحيب المشاريع التي تضع تصورها منظمات المجتمع المدني وتطورها وتنفذها بالكامل **وفقًا لتقييمها الخاص للاحتياجات الخاصة لبلدانها ومجتمعاتها، مع الأخذ في الاعتبار الأولويات الوطنية**. يتماشى النهج القائم على الطلب أيضًا مع مبادئ الأمم المتحدة لدعم الملكية الوطنية وروح إعلان باريس والتزامات جدول أعمال أكرا بشأن فعالية المعونة. كما هو موضح في مبادئ برامج القضاء على العنف ضد النساء والفتيات الخاصة بهيئة الأمم المتحدة للمرأة (انظر القسم 8)، يشير مصطلح "بحسب الطلب" أيضًا إلى أن تصميم المشروع يستخدم نقاط دخول ذات صلة ثقافيًا وسياقيًا، مسترشدة، على سبيل المثال، بتقييمات المجتمع والاحتياجات ذات الصلة. لذلك، من المتوقع أن تتضمن العروض تحليلاً شاملاً لاحتياجات النساء والفتيات الأكثر تهميشًا، أو اللائي يعانين من أشكال متداخلة من العنف، ويفضل أن تسترشد بالواضعات لها أنفسهن أو تخضع لقيادتهن.

**وضمن هذا الإطار الواسع، يرحب صندوق الأمم المتحدة الاستئماني بعروض المبادرات التي تساهم في واحد أو أكثر من مجالات النتائج الاستراتيجية الثلاثة** (انظر القسم 2 أعلاه). لم تُذكَر أنواع التدخل المحددة عن عمد للسماح للعروض بأن تكون مدفوعة بالطلب حقًا. ومع ذلك، فقد أُدرجت مبادئ برامج القضاء على العنف ضد النساء والفتيات الخاصة بهيئة الأمم المتحدة للمرأة في القسم 8 إلى جانب موارد مفيدة في القسم 12. يجب أيضًا أن يسترشد مقدمو الطلبات بالأبحاث العالمية والأدلة المتاحة بالإضافة إلى المعرفة القائمة على الممارسة والتأكد من أن الطلبات مدعومة بمبررات تستند إلى هذه الرؤى والأدلة.

## العروض التي تركز على النساء والفتياتالمهمشات، وأولئك اللائي يعانين من أشكال مُتداخلة من التمييز

**يجب أن تركز العروض على النساء والفتيات المهمشات بشكل خاص وأولئك اللائي يعانين من أشكال مُتداخلة من التمييز في البيئة أو المجتمع المستهدف**. على سبيل المثال، النساء والفتيات الناجيات من العنف، والنساء والفتيات ذوات الإعاقة، والنساء والفتيات المشردات داخليًا واللاجئات، والنساء والفتيات المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية و/أو الإيدز، ونساء وفتيات الشعوب الأصلية، ونساء وفتيات الأقليات العرقية، والمثليات، والنساء والفتيات مزدوجات الميل الجنسي ومغايرات الهوية الجنسانية والنساء والفتيات اللائي يتعرضن للتمييز العنصري و/أو الظلم، والمدافعات عن حقوق الإنسان/المدافعات عن النوع الاجتماعي و/أو النساء والفتيات ضمن الفئات الأقل دخلاً. هذه القائمة ليست شاملة، ويجب أن تُحدد ركيزة العرض بشكل مثالي وفقًا للسياق والمجتمع وتحليل الاحتياجات. نرحب بالعروض التي تتخذ نهجًا متعدد الجوانب، مع مراعاة الطرق التي يمكن أن تؤدي بها الهويات المتقاطعة إلى زيادة المخاطر وزيادة نقاط الضعف.

## العروض التي تسترشد بقيم ومبادئ صندوق الأمم المتحدة الاستئماني

**يعمل صندوق الأمم المتحدة الاستئماني بموجب مبادئ البرامج التابعة للأمم المتحدة، التي تتمحور حول مبدأ عدم التخلي عن أحد، بالإضافة إلى مبادئ برامج القضاء على العنف ضد المرأة الخاصة بهيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن القضاء على العنف ضد النساء والفتيات[[13]](#footnote-14).** يمكن العثور على المجموعة الكاملة من القيم والمبادئ الأساسية في الخطة الاستراتيجية لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني، الصفحات 35-37. بالنظر إلى التركيز الأساسي لطلب تقديم العروض (على النساء والفتيات الأكثر تهميشًا)، يُطلب من مقدمي الطلبات إيلاء اهتمام خاص لما يلي:

* **تبني نهج متعدد الجوانب** لتصميم التدخلات للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات[[14]](#footnote-15)
* **ضمان المرونة التنظيمية والاستدامة** في بيئة معقدة وسريعة التغيّر[[15]](#footnote-16)

**يتضمن النهج متعدد الجوانب للعنف ضد النساء والفتيات مراعاة المواضع التي يتقاطع فيها الجنس مع أشكال عدم المساواة/الاضطهاد الأخرى** (النشاط الجنسي، والهوية الجنسية والعرق والأصل ووضع الهجرة والإعاقة والفقر والأمية) لإنتاج تجارب فريدة من العنف. من خلال فهم الطرق المختلفة التي يُرتكب بها العنف ويُعاش، يمكن للمنظور المتداخل أن يساعد المنظمات على خلق استجابات مناسبة خاصة بالسياق عند معالجة العنف ضد النساء والفتيات.[[16]](#footnote-17)

إن وضع نهج متعدد الجوانب موضع التنفيذ يعني التعمق إلى ما وراء التحليل لتعطيل الهياكل والأنظمة وعلاقات القوة التي تخلق وتعزز حالات عدم المساواة التي تبقي على نقاط ضعف النساء والفتيات المعقدة أمام العنف (على سبيل المثال، إحداث ثورة في الأعراف الاجتماعية ومعالجة الهياكل التمييزية). وهو يتطلب إحداث ثورة في النظم الاجتماعية الهيكلية الأساسية لمعالجة الأسباب الجذرية التي تجعل بعض النساء والفتيات أكثر عرضة للعنف.[[17]](#footnote-18)

**يعد ضمان المرونة التنظيمية والاستدامة في بيئة سريعة التغيَّر ومعقدة أمرًا بالغ الأهمية لضمان التغيير التحولي المستدام وتسهيل التكيّف السريع والتعافي من المواقف الصعبة.** ويمكن أن يشمل تعزيز المرونة، على سبيل المثال، الرصد المستمر وتقييم المخاطر، ووضع خطط للتخفيف من المخاطر وتدابير الطوارئ التي أُخذت في الاعتبار في تصميم المشروع، ومنهجيات البرمجة التكيّفية والمرنة (أي الانتقال عبر الإنترنت، والترتيبات البديلة للوصول والشمولية في حالات الأزمات)، وتكامل التدابير من أجل منع رد الفعل العنيف والمقاومة، والشراكات مع منظمات المجتمع المدني/منظمات حقوق المرأة الأخرى للحفاظ على وصول المجتمع حتى خلال الأزمات، واتخاذ تدابير لضمان استدامة نتائج المشروع، وتعزيز الجهود لضمان القدرة التنظيمية.

ستوجِّه الأسئلة الواردة في نموذج الطلب المؤسسات في كيفية معالجة   المذكور أعلاه.

# معايير الأهلية

تعد المنظمات ذات الأولوية التي تستوفي المعايير التالية مؤهلة للتقديم:

## التغطية القطرية

يجب على مقدم الطلب تنفيذ مشروع في واحدة فقط من البلدان و/أو الأقاليم المُدرجة في قائمة لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD DAC) لمتلقي المساعدة الإنمائية الرسمية (ODA).[[18]](#footnote-19) *(انظر الصفحة الأخيرة للحصول على قائمة كاملة بالبلدان والأقاليم المؤهلة).*

## الوضع القانوني والتسجيل

يجب أن يكون مقدم الطلب كيانًا مسجلاً قانونًا. يجب أن يكون مقدم الطلب الرئيسي أو واحد من شركائه المنفذين المشاركين على الأقل مسجلاً قانونًا في البلد أو الإقليم الذي يُنفّذ فيه المشروع. نطلب تقديم مستندات التسجيل القانونية مع الطلب.

## القدرة المثبتة على إدارة الموارد التشغيلية والمالية والبشرية

**الموارد التشغيلية والبشرية:** يجب أن يكون لدى مقدم الطلب الموارد التشغيلية والبشرية اللازمة لإدارة المشروع المقترح. يجب تحديد إطار عمل واضح لمراقبة المشروع بمجرد بدء التنفيذ.

**البيانات المالية المعتمدة وتقارير التدقيق التنظيمي:** يجب على مقدم الطلب تقديم بيانات مالية معتمدة**[[19]](#footnote-20)** وتقارير تدقيق تنظيمي**[[20]](#footnote-21)** لمدة ثلاث سنوات مالية (بما في ذلك 2018 و2019 و2020).

**ترتيبات الشراكة والمساءلة:** يمكن للمنظمات التقدم مرة واحدة فقط بموجب هذا الطلب لتقديم العروض، إما كمنظمة رئيسية مقدمة للطلب وإما كشريك تنفيذي مشارك.

* ويجب ألا يتضمن الطلب أكثر من ثلاثة شركاء في التنفيذ سيحصلون على جزء من التمويل المطلوب.
* في جميع الحالات، ستكون المنظمة المتقدمة مسؤولة عن إدارة جائزة المنحة بالكامل.
* كما ستكون المنظمة المتقدمة مسؤولة عن التأكد من أن شركائها في التنفيذ يفهمون تمامًا جميع متطلبات والتزامات عملية المنحة ويلتزمون بها، إن وجدت.
* إذا حصلت المنظمة على منحة، فستكون أيضًا مسؤولة وملتزمة قانونًا عن أداء الشريك المنفذ وتقديم النتائج.
* نحن نشجع بشدة على استخدام مذكرات التفاهم بين جميع الشركاء لتحديد الأدوار والمسؤوليات والتسليمات وخطوط المساءلة.

## المتلقون السابقون والحاليون لمنحة صندوق الأمم المتحدة الاستئماني[[21]](#footnote-22)

وتكون المنظمات التي قد حصلت على منحة مؤهلة فقط إذا أُغلقت المنحة برنامجيًا وتشغيليًا بحلول مارس 2022.

# المتقدمون غير المؤهلين

تُعد الفئات التالية **غير مؤهلة** للتقدم بطلب للحصول على منحة:

* المنظمات التي تقترح تدخلات في بلد غير مدرج في قائمة لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لمتلقي المساعدة الإنمائية الرسمية
* المنظمات التي تقترح تدخلات في أكثر من بلد أو إقليم
* المنظمات التي لا يركز بيان عملها ورسالتها/رؤيتها على المساواة بين الجنسين والقضاء على العنف ضد النساء و/أو الفتيات ولا يذكرها صراحةً
* المنظمات التي ليس لها، ولا لأي من شركائها في التنفيذ، وضع قانوني في بلد أو إقليم التنفيذ
* الوكالات أو المؤسسات الحكومية
* وكالات الأمم المتحدة أو الفرق القطرية التابعة للأمم المتحدة
* الأفراد بصفتهم الشخصية
* هيئات القطاع الخاص
* المنظمات التي تنفذ حاليًا منحة صندوق الأمم المتحدة الاستئماني (ما لم تنتهي قبل مارس 2022)

# معايير التمويل

**سنمول جميع المنظمات المختارة لمدة ثلاث سنوات.** وبذلك، فإننا نعتزم ضمان إمكانية التنبؤ بالتمويل والمساعدة الفنية للمنظمات التي نختارها، واستمرارية الخدمات للنساء والفتيات التي تصل إليهن.

**سنقدم منحًا تتراوح قيمتها بين 50000 و150000 دولارًا أمريكيًا لمنظمات المجتمع المدني الصغيرة.** ولتُعدُّ **"المنظمة صغيرة"**، يجب أن تكون الميزانية التشغيلية السنوية لها أقل من 200000 دولار أمريكي (في المتوسط) على مدار السنوات الثلاثة الماضية.

**سنقدم منحًا تتراوح قيمتها بين 150001 دولارًا أمريكيًا و1000000 دولارًا أمريكيًا لجميع منظمات المجتمع المدني الأخرى.**

يجب على المنظمات النظر في قدرتها التشغيلية والاستيعابية عند تقديم طلب التمويل. وبشكل عام، **لا يمكن للمؤسسة أن تطلب مبلغ منحة يزيد على ثلاثة أضعاف ميزانيتها التنظيمية السنوية** (استنادًا إلى آخر 3 سنوات من متوسط الميزانية التنظيمية). وسنقيِّم القدرة الاستيعابية مقابل التقارير المالية ومراجعة الحسابات بالإضافة إلى معلومات ميزانية المؤسسة السنوية المقدمة كجزء من الطلب.

انظر "الملحق 3: ملخص الميزانية" لمزيد من المعلومات حول الفئات العامة للنفقات.

|  |
| --- |
| **اعتبارات خاصة بالميزانية لدعم المرونة المؤسسية**نحن ندرك الحاجة لأن تعمل منظمات المجتمع المدني على التصدي للعنف ضد النساء والفتيات، ولضمان استدامة وظائفها المؤسسية التي تمكنها من إنجاز مهمتها ورؤيتها بشكل إستراتيجي، والتواصل مع الحلفاء الرئيسيين، وإنجاز التغيير الهادف داخل مجتمعاتها. فمن خلال الحفاظ على الممارسات المُُطبقة على مدار السنوات الماضية والبناء عليها، سنواصل دعم المجتمع المدني بتقديم الدعم التالي لجميع المنظمات، بغض النظر عن مبلغ المنحة المطلوبة: (1) **توفير تكاليف التشغيل العامة والتكاليف المباشرة** الأخرى بحد أقصى 3% من تكاليف النشاط المباشرة؛ (2) **زيادة وتوسيع بند ميزانية الرعاية الذاتية و**الجماعية إلى 5000 دولار أمريكي لدعم المنظمات في مجال رعاية الصحة البدنية والعقلية لموظفيها ورفاهتهم؛ (3) **توفير بند ميزانية طوارئ** لا يتجاوز 3% من تكاليف المشروع المباشرة لتمكين المنظمات من تلبية المتطلبات غير المتوقعة. بالإضافة إلى ذلك، سنستمر في تقديم **التمويل الأساسي للمنظمات الصغيرة** التي تطلب منحة صغيرة (أقل من 150000 دولار أمريكي). يعتبر هذا التمويل - بحد أقصى 7% من تكاليف النشاط المباشر - منفصلاً عن ومضافًا إلى نسبة 8% القياسية التي يمكن للمنظمات طلبها حاليًا ضمن التكاليف غير المباشرة.  |

# مبادئ برامج القضاء على العنف ضد النساء والفتيات الخاصة بهيئة الأمم المتحدة للمرأة

من المتوقع أن تجسد جميع العروض مبادئ برامج القضاء على العنف ضد النساء والفتيات الخاصة بهيئة الأمم المتحدة[[22]](#footnote-23) للمرأة في إطار تصميم *المشروع باعتبارها وثيقة الصلة ومجدية سياقيًا*.

1. [**تبني نهج قائم على حقوق الإنسان**](https://www.endvawnow.org/en/articles/304-adopting-a-human-rights-based-approach.html?next=304)يعطي أولوية قصوى لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والوفاء بها لجميع النساء والفتيات. يتطلب النهج القائم على حقوق الإنسان تطوير قدرات "الجهات المسؤولة"  و"أصحاب الحقوق".
2. [**ضمان وجود نهج يركز على الناجين وتمكين المرأة**](https://www.endvawnow.org/en/articles/312-ensuring-survivor-centred-and-empowering-approaches.html?next=312)يجمع خبرات وإسهامات النساء والفتيات الخاصة في جميع المبادرات والإستراتيجيات كجزء أساسي من البرنامج الناجح. يعد النهج الذي يركز على الناجين عاملا أساسيًا لحماية وتعزيز حقوق الإنسان للنساء والفتيات المتضررات وتمكينهن.
3. [**العمل بموجب المبادئ التوجيهية الأخلاقية**](https://www.endvawnow.org/en/articles/305-operating-under-ethical-guidelines-.html?next=305)التي تضمن أن تعطي التدخلات والخدمات الأولوية لحقوق النساء والفتيات في السلامة والأمن والسرية والخصوصية والتعبير عن الرأي والاستقلالية لاتخاذ القرارات وتضمنها.
4. [**ضمان وجود نهج للاستجابة للنوع الاجتماعي والنهج التحويلية**](https://www.endvawnow.org/en/articles/306-ensuring-gender-responsiveness.html?next=306)تسعى إلى إنشاء أو تعزيز معايير وديناميكيات جنسانية عادلة من أجل إحداث تغييرات جوهرية ودائمة للنساء والفتيات.
5. [**توظيف نقاط الدخول وثيقة الصلة سياقيًا وثقافيًا**](https://www.endvawnow.org/en/articles/307-employing-culturally-appropriate-measures-.html?next=307) من خلال  التدخلات التي تشمل القادة الثقافيين والمجتمعيين والدينيين والشباب وغيرهم.
6. [**التصدي لأشكال وبيئات محددة للعنف ضد النساء والفتيات**  **من خلال فهم واضح لسياقات محددة**](https://www.endvawnow.org/en/articles/308-addressing-specific-forms-and-settings-.html?next=308) يحدث فيها العنف من أجل تصميم  برنامج  فعال وتنفيذه، مع معرفة الأشكال المحددة والبيئات والفئات السكانية المتضررة.
7. [**تبني نهج متعدد الجوانب والتركيز على الفئات الأكثر عرضة للتخلف عن الركب**](https://www.endvawnow.org/en/articles/309-responding-to-diversity-.html) وخاصة النساء والفتيات المستبعدات أو المحرومات (كالنساء والفتيات ذوات الإعاقة والمثليات والمزدوجات والمشردات داخليًا واللاجئات والسكان الأصليين وكبار السن وأفراد الأقليات العرقية).
8. [**العمل ضمن نموذج اجتماعي - بيئي  لفهم العنف**](https://www.endvawnow.org/en/articles/310-operating-within-the-ecological-model-.html?next=310) الذي  يهدف إلى ضمان مراعاة التدخلات ومعالجتها للظروف عبر المستويات المختلفة (مثل الفرد والأسرة والمجتمع المحلي) التي تؤثر على النساء ومخاطر تعرض الفتيات للعنف.
9. [**العمل في شراكة  مع  أصحاب مصلحة مختلفين**](https://www.endvawnow.org/en/articles/311-working-in-partnership.html?next=311)  مثل الحكومة والجهات المانحة والمجتمع المدني والمجموعات المجتمعية والمؤسسات الأكاديمية والبحثية؛  والأهم من ذلك، النساء والفتيات الناجيات    ومنظمات تقودها نساء.
10. [**بالاعتماد على الأدلة الموجودة حول "ما يصلح" (أو لا يصلح)**](https://www.endvawnow.org/en/articles/313-drawing-upon-existing-evidence.html?next=313)، للاستجابة إلى ومنع العنف ضد النساء والفتيات،  والمستمدة من التقديرات الرسمية والتقييمات، والبحوث والدراسات، وإجماع الخبراء والتوصيات، وخبرات الممارس المشتركة  - والأهم من ذلك -    ملاحظات الناجيات، والنساء والفتيات المعرضات للخطر.

# عملية تقديم الطلبات

يُتوقع من المتقدمين تقديم العروض عبر الإنترنت في شكل **مذكرة مفاهيمية**. سيتوفر طلب **المذكرة المفاهيمية عبر الإنترنت بداية خلال الفترة من 25 نوفمبر 2021 حتى 6 يناير 2022** على الموقع التالي: https://grants.untf.unwomen.org/*.*

والموعد **النهائي لتقديم المذكرة المفاهيمية هو 6 يناير 2022، في الساعة 11:59 مساءً بتوقيت نيويورك (EDT).** ولا يمكننا النظر في المذكرات المفاهيمية الواردة بعد الموعد النهائي.

يمكن تقديم الطلبات باللغات التالية فقط: **الإنجليزية والفرنسية والإسبانية**. **سيُقبل طلب واحد فقط لكل منظمة.** وستُستبعد الطلبات المتعددة من نفس المنظمة (بما في ذلك المنظمات التابعة الوطنية للمنظمة الدولية غير الحكومية نفسها) أو للعرض نفسه تلقائيًا.

يجب أن يتضمن طلبك عبر الإنترنت جميع **المستندات المطلوبة** التالية لكي يُعدُّ مكتملاً.

* مستندات التسجيل القانوني
* البيانات المالية المعتمدة
* الأدلة الدامغة على أن المنظمة معنية بحقوق المرأة و/أو تقودها النساء

يجب تحميل جميع المستندات المطلوبة عبر **نظام التقديم عبر الإنترنت فقط** (لا يمكننا قبول البريد الإلكتروني أو المستندات الورقية). **يُرجى ملاحظة أن الطلبات غير المكتملة ستُستبعد تلقائيًا.**

يجب أن **تخطط وتخصص وقتًا كافيًا لتحميل المستندات في نظام التقديم عبر الإنترنت.** يُرجى ملاحظة أن النظام قد يواجه تأخيرات كبيرة قرب الموعد النهائي للتقديم.

**سنقر باستلام الطلب المقدم عبر الإنترنت برسالة تأكيد بالبريد الإلكتروني. يرجى الاتصال بنا على الفور إذا لم تتلق رسالة التأكيد عبر البريد الإلكتروني.** في حالة وجود مشاكل فنية أثناء تقديم الطلب عبر الإنترنت، يُرجى الاتصال بأمانة الصندوق الاستئماني للأمم المتحدة (نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية) على عنوان البريد الإلكتروني التالي untfgms@unwomen.org.

وسيتم إخطارك بالتحديثات في عملية تقديم الطلبات عن طريق البريد الإلكتروني.

|  |
| --- |
| *تماشياً مع إجراءات تشغيل صندوق الأمم المتحدة الاستئماني، ولحماية شفافية عمليات طلب تقديم العروض، يجب توجيه جميع الاستفسارات إلى العنوان التالي untfgms@unwomen.org. لا يمكن لأمانة صندوق الأمم المتحدة الاستئماني قبول أو الرد على أي استفسار موجه بشكل مباشر أو غير مباشر إلى موظفينا.* *يرجى ملاحظة أنه نظرًا للكم الهائل من الطلبات، فإننا للأسف لا نستطيع الرد بشكل فردي على مَن لم يقع الاختيار عليهم لمزيد من الدراسة.* |

# عملية الاختيار

إننا نقدم المنح من خلال عملية مفتوحة وتنافسية. تخضع جميع العروض للتقييم على أساس الجودة الشاملة والطبيعة الموجهة نحو النتائج للمشروع المقترح. تتضمن عملية التقييم خبراء مستقلين ولجان اختيار تابعة لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني على المستويين العالمي والإقليمي ستتبع معاييرَ مشتركة للمراجعة والاختيار. وتتضمن الجولة الأولى تقديم المذكرة المفاهيمية، وسيُدعى فقط أولئك الذين نجحوا في الجولة الأولى لتقديم عرض كامل. [سيتوفر الدعم والتوجيه عبر الإنترنت حول كيفية إكمال العرض الكامل للمنظمات الأصغر ذات القدرة الأقل ولكن ذات الإمكانات العالية التي يقع الاختيار عليها في الجولة الأولى]. وسيُنظر في مجموعة فرعية من المتقدمين النهائيين للحصول على المنح. ستتخذ لجنتنا الاستشارية العالمية المشتركة بين الوكالات قرارات التمويل النهائية.

ستُعطى الموافقة على المنح وسيُوقّع على اتفاقيات الجهات المانحة بحلول منتصف عام 2022. من المتوقع أن يعمل جميع المستفيدين الناجحين عن كثب مع فريقنا **لدمج الملاحظات الفنية الكاملة** **وضمان معايير عالية الجودة لتصميم البرنامج** **وخطط صارمة للمراقبة وإعداد التقارير** والتقييم.

# البلدان والأقاليم المؤهلة

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **أفريقيا** | **الأمريكتان ومنطقة الكاريبي** | **الدول العربية** | **آسيا ومنطقة المحيط الهادئ** | **أوروبا** **وآسيا الوسطى** |
| أنجولا | ليبيريا | أنتيغوا وباربودا | سانت فنسنت وجزر غرينادين | الجزائر | أفغانستان | ساموا | ألبانيا |
| بنين | مدغشقر | الأرجنتين | سورينام | مصر | بنغلاديش | جزر سليمان | أرمينيا |
| بتسوانا | مالاوي | بليز | فنزويلا | العراق | بوتان | سيريلانكا | أذربيجان |
| بوركينا فاسو | مالي | بوليفيا  |  | الأردن | كمبوديا | تايلاند | روسيا البيضاء |
| بوروندي | موريتانيا | البرازيل |  | لبنان | الصين | تيمور الشرقية | البوسنة والهرسك |
| كابو فيردي | موريشيوس | كولومبيا |  | ليبيا | جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية | توكيلاو | جورجيا |
| الكاميرون | موزمبيق | كوستاريكا |  | المغرب | فيجي | تونغا | كازخستان |
| جمهورية أفريقياالوسطى | ناميبيا | كوبا |  | فلسطين | الهند | توفالو | كوسوفو (الإقليم الخاضع لإدارة الأمم المتحدة بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1244) |
| تشاد | النيجر | دومينيكا |  | الجمهورية العربية السورية | إندونيسيا | فانواتو | قرغيزستان |
| جزر القمر | نيجيريا | جمهورية الدومينيكان |  | تونس | إيران (الجمهورية الإسلامية الإيرانية) | فيتنام | جمهورية مولدوفا |
| الكونغو | رواندا | الإكوادور |  | اليمن | كيريباتي | واليس وفوتونا | الجبل الأسود |
| ساحل العاج | سانت هيلينا | السلفادور |  |  | جمهوريةلاوس الديموقراطيةالشعبية |  | مقدونيا الشمالية  |
| جمهوريةالكونغوالديموقراطية | ساو تومي وبرينسيب | غرينادا |  |  | ماليزيا |  | صربيا |
| جيبوتي | السنغال | غواتيمالا |  |  | المالديف |  | طاجيكستان |
| غينيا الاستوائية | سيراليون | غيانا |  |  | جزر مارشال |  | تركيا |
| إسواتيني | الصومال | هاييتي |  |  | مايكرونزيا (ولايات مايكرونزيا المتحدة) |  | تركمانستان |
| إريتريا | جنوب أفريقيا | هندوراس |  |  | منغوليا |  | أوكرانيا |
| إثيوبيا | جنوب السودان | جاميكا |  |  | ميانمار |  | أوزبكستان |
| الغابون | السودان | المكسيك |  |  | ناورو |  |  |
| (جمهورية) غامبيا | توجو | مونتسيرات |  |  | نيبال |  |  |
| غانا | أوغندا | نيكاراغوا |  |  | نييوي |  |  |
| غينيا | جمهورية تنزانيا الاتحادية | بنما |  |  | باكستان |  |  |
| غينيا بيساو | زامبيا | باراغواي |  |  | بالاو |  |  |
| كينيا | زيمبابوي | بيرو |  |  | بابوا غينيا الجديدة |  |  |
| ليسوتو |  | سانت لوسيا |  |  | الفلبين |  |  |

# موارد مفيدة

قد تكون الموارد التالية مفيدة بشكل خاص للتشاور عند إعداد عرضك:

* **احترام المرأة: منع العنف ضد المرأة.** هيئة الأمم المتحدة للمرأة، منظمة الصحة العالمية. 2019. https://www.who.int/reproductivehealth/topics/violence/respect-women-framework/en/
* **حزمة الخدمات الأساسية للنساء والفتيات المعرضات للعنف.** هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. 2015. http://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2015/12/essential-services-package-for-women-and-girls-subject-to-violence
* **التعلم من الممارسة: دروس حول منع العنف من منظمات المجتمع المدني الممولة من صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للقضاء على العنف ضد المرأة.** صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للقضاء على العنف ضد المرأة. 2021.

 <https://untf.unwomen.org/en/learning-hub/prevention-series>

* مركز المعرفة الافتراضي للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات هيئة الأمم المتحدة للمرأة. التوجيه البرنامجي خطوة بخطوة <http://endvawnow.org/> (متاح بإمكانية البحث بحسب اللغة)
* **استعراض دقيق لأدلة عالمية للتدخلات لمنع العنف ضد النساء والفتيات** بتكليف من برنامج "ما الذي يُجدي لمنع العنف العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة" الذي تموله المملكة المتحدة. 2020.

<https://www.whatworks.co.za/documents/publications/374-evidence-reviewfweb/file>

* **عناصر التصميم والتنفيذ الفعالة في التدخلات لمنع العنف ضد النساء والفتيات.** بتكليف من برنامج "ما الذي يُجدي لمنع العنف العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة" الذي تموله المملكة المتحدة. 2020.

 <https://www.whatworks.co.za/documents/publications/373-intervention-report19-02-20/file>

* **الاستجابة لعنف الشريك الحميم والعنف الجنسي ضد المرأة.** منظمة الصحة العالمية. 2013. http://www.who.int/reproductivehealth/publications/violence/9789241548595/en/
* **التوصيات الأخلاقية والمتعلقة بالسلامة لأبحاث التدخل حول العنف ضد المرأة.** الاستفادة من الدروس المستفادة من منشور منظمة الصحة العالمية *"وضع المرأة أولاً: التوصيات الأخلاقية والمتعلقة بالسلامة للأبحاث حول العنف المنزلي ضد المرأة"*. منظمة الصحة العالمية. 2016. <https://www.who.int/reproductivehealth/publications/violence/intervention-research-vaw/en/>
* **الرصد والتقييم وشروط الإدارة القائمة على النتائج.** مسرد منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي/لجنة المساعدة الإنمائية للمصطلحات الرئيسية في التقييم متاح باللغات الإنجليزية والفرنسية والإسبانية.

 <http://www.oecd.org/dataoecd/29/21/2754804.pdf>

* **معايير وإرشادات الرصد والتقييم.** معايير فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم (UNEG)، متوفرة باللغات الإنجليزية والفرنسية والإسبانية والعربية والروسية. <http://www.uneval.org/papersandpubs/documentdetail.jsp?doc_id=22>
* **إدارة المعرفة**. المفوضية السامية لحقوق الإنسان. شارك! تعلَّم! ابتكر! طرق وتقنيات لتبادل المعارف والأفكار المتعلقة بحقوق الإنسان <http://slitoolkit.ohchr.org/>
* **منع عنف الشريك الحميم والعنف الجنسي ضد المرأة: اتخاذ الإجراءات واستخراج الأدلة.** منظمة الصحة العالمية. 2010. الإنجليزية والفرنسية والبرتغالية والإسبانية

 <http://www.who.int/violence_injury_prevention/publications/violence/en/>

* **صدمة الباحث وسلامته.** أوراق إحاطة وتقارير ومقالات عن الصدمة غير المباشرة. مبادرة أبحاث العنف الجنسي. 2017. <http://www.svri.org/research-methods/researcher-trauma-and-safety>
* **فريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة.** أدوات لجمع إحصاءات الإعاقة القابلة للمقارنة دوليًا.

 <http://www.washingtongroup-disability.com/>

* **مركز الموارد والدعم.** المنشورات والوثائق والمذكرات الإرشادية المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي (SEAH) والوقاية منها. <https://safeguardingsupporthub.org/> (قابلة للبحث بحسب اللغة)

قد تكون الموارد المحددة التالية لجائحة **كوفيد-19** مفيدة بشكل خاص عند إعداد عرضك:

* **جائحة كوفيد-19 والقضاء على العنف ضد النساء والفتيات.** هيئة الأمم المتحدة للمرأة. 2020. https://asiapacific.unwomen.org/en/digital-library/publications/2020/04/covid-19-and-ending-violence-against-women-and-girls#view
* **جمع بيانات العنف ضد النساء والفتيات أثناء جائحة كوفيد-19.** هيئة الأمم المتحدة للمرأة. 2020. https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2020/04/issue-brief-violence-against-women-and-girls-data-collection-during-covid-19
* **جائحة كوفيد-19 وتقديم الخدمات الأساسية للناجيات من العنف ضد النساء والفتيات.** هيئة الأمم المتحدة للمرأة. 2020. <https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2020/04/brief-covid-19-and-essential-services-provision-for-survivors-of-violence-against-women-and-girls>
* **مذكرة إحاطة من صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للقضاء على العنف ضد المرأة حول تأثير جائحة كوفيد-19 على العنف ضد المرأة من منظور المجتمع المدني ومنظمات حقوق المرأة.** صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للقضاء على العنف ضد المرأة. 2020.

 [http://bit.ly/UNTF-Brief-May2020](https://nam10.safelinks.protection.outlook.com/?url=http%3A%2F%2Fbit.ly%2FUNTF-Brief-May2020&data=02%7C01%7C%7Cf786401358224e5fcf4e08d850058665%7C2bcd07449e18487d85c3c9a325220be8%7C0%7C0%7C637347331956550362&sdata=P3Kyir9s9iJN7V9%2F6klEWxSmpQFpy26gu8wMk1cHdLM%3D&reserved=0)

* **العنف القائم على النوع الاجتماعي وجائحة كوفيد-19.** برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. 2020. <https://www.undp.org/content/undp/en/home/librarypage/womens-empowerment/gender-based-violence-and-covid-19.html>
* **تحديد مخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي والتخفيف من حدتها في إطار الاستجابة لجائحة كوفيد-19.** اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (IASC) ومجموعة الحماية العالمية. 2020.

https://gbvguidelines.org/wp/wp-content/uploads/2020/04/Interagency-GBV-risk-mitigation-and-Covid-tipsheet.pdf

* **اعتبارات الإعاقة في برامج العنف القائم على النوع الاجتماعي أثناء جائحة كوفيد-19**. إيما بيرس (تقرير مكتب المساعدة حول العنف القائم على النوع الاجتماعي). 2020. https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/disability\_considerations\_in\_gbv\_programming\_during\_covid\_helpdesk.pdf
* **الآثار المترتبة على النوع الاجتماعي لتفشي فيروس كورونا المستجد في السياقين الإنمائي والإنساني.** منظمة كير الدولية. 2020. <https://insights.careinternational.org.uk/publications/gender-implications-of-covid-19-outbreaks-in-development-and-humanitarian-settings>
* **جائحة كوفيد-19 ومخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي للفتيات المراهقات والتدخلات لحمايتهن وتمكينهن.** اليونيسيف، لجنة الإنقاذ الدولية. 2020.

 <https://www.unicef.org/media/68706/file/COVID-19-GBV-risks-to-adolescent-girls-and-interventions-to-protect-them-2020.pdf>

1. قرار الجمعية العامة رقم 50/166: دور صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في القضاء على العنف ضد المرأة، 22 ديسمبر/كانون الأول 1995. [↑](#footnote-ref-2)
2. <https://untf.unwomen.org/en> [↑](#footnote-ref-3)
3. صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لإنهاء العنف ضد المرأة. الخطة الإستراتيجية 2021-2025. <https://untf.unwomen.org/en/digital-library/publications/2021/06/strategic-plan-2021-2025>. ص. 38. [↑](#footnote-ref-4)
4. *نفس المصدر السابق* في ص. 40. [↑](#footnote-ref-5)
5. *نفس المصدر السابق* في ص. 9. [↑](#footnote-ref-6)
6. الخطة الإستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة 2022-25، ص. 17 https://undocs.org/en/UNW/2021/6 [↑](#footnote-ref-7)
7. أنطونيو غوتيريش، الأمين العام للأمم المتحدة، المسؤولية المشتركة، التضامن العالمي: الاستجابة للآثار الاجتماعية والاقتصادية لفيروس كوفيد-19 (2020) [↑](#footnote-ref-8)
8. منظمة الصحة العالمية، نيابة عن الفريق العامل المشترك بين الوكالات التابع للأمم المتحدة المعني بتقديرات وبيانات العنف ضد المرأة (2021). [*تقديرات انتشار العنف ضد المرأة، 2018. تقديرات الانتشار على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني لعنف الشريك الحميم ضد المرأة وتقديرات الانتشار على الصعيد العالمي والإقليمي للعنف الجنسي من غير الشريك ضد المرأة.*](https://www.who.int/publications/i/item/violence-against-women-prevalence-estimates) [↑](#footnote-ref-9)
9. هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومنظمة كير الدولية (2021) تحليل سريع من منظور النوع الاجتماعي: زلزال 14 آب/أغسطس 2021 في هايتي

<https://lac.unwomen.org/en/digiteca/publicaciones/2021/09/analisis-rapido-de-genero-terremoto-agosto-2021-haiti>. ص. 43. [↑](#footnote-ref-10)
10. جي وود وس. ماجومدار، 2020، جائحة [كوفيد-19 والتأثير على منظمات المجتمع المدني التي](https://www2.unwomen.org/-/media/field%20office%20untf/publications/2020/external%20brief%202/un%20trust%20fund%20brief%20on%20impact%20of%20covid-19%20on%20csos%20and%20vawg_2-compressed.pdf?la=en&vs=1726) تعمل على القضاء على العنف ضد النساء والفتيات: من منظور منظمات المجتمع المدني الممولة من صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للقضاء على العنف ضد المرأة - بعد ستة أشهر من إعلان الجائحة العالمية، نيويورك: صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للقضاء على العنف ضد المرأة، سبتمبر 2020. [↑](#footnote-ref-11)
11. سيما بحوث، وكيلة الأمين العام والمديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، [*رسالة من المديرة التنفيذية الجديدة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى المجتمع المدني*](https://mcusercontent.com/ff9f2a2de058fd0d00c70a2ba/files/f406318b-0aac-b94e-0fda-527a122531cc/20.10.21_Letter_to_Civil_Society.pdf) *(2021)* [↑](#footnote-ref-12)
12. على سبيل المثال، يمكن تعريف منظمة الأشخاص ذوي الإعاقة (DPO) على أنها "منظمة للأشخاص ذوي الإعاقة، وهي منظمة تمثيلية حيث يشكل الأشخاص ذوو الإعاقة غالبية إجمالي الموظفين، ومجلس الإدارة، والمتطوعين في جميع مستويات المنظمة. وهي تشمل منظمات أقارب الأشخاص ذوي الإعاقة (وأولئك فقط الذين يمثلون مجموعات ليس لديها الأهلية القانونية لتشكيل منظمات، مثل الأطفال ذوي الإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية) حيث يتمثل الهدف الأساسي لهذه المنظمات في التمكين وتعزيز التأييد الذاتي للأشخاص ذوي الإعاقة "(صندوق حقوق المعوقين، https://disabilityrightsfund.org/faq/what-is-a-dpo/) [↑](#footnote-ref-13)
13. مبادئ برامج القضاء على العنف ضد المرأة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة: <https://www.endvawnow.org/en/modules/view/14-programming-essentials-monitoring-evaluation.html> [↑](#footnote-ref-14)
14. انظر الخطة الاستراتيجية لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني 2021-2025 ص. 36. [↑](#footnote-ref-15)
15. نفس المرجع السابق في الصفحة 37. [↑](#footnote-ref-16)
16. صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للقضاء على العنف ضد المرأة. الخطة الإستراتيجية 2021-2025. ص. 17. <https://untf.unwomen.org/en/digital-library/publications/2021/06/strategic-plan-2021-2025> والاتحاد الأوروبي وهيئة إيمكان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، *قيمة التقاطع في فهم العنف ضد النساء والفتيات*، يوليو 2019، ص. 3 و*https://eca.unwomen.org/en/digital-library/publications/2019/10/the-value-of-intersectionality-in-understanding-violence-against-women-and-girls* [↑](#footnote-ref-17)
17. بالم، س. و لو رو، إي (2021)، التعلّم من الممارسة: استكشاف المقاربات المتقاطعة لمنع العنف ضد النساء والفتيات (نيويورك، صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لإنهاء العنف ضد المرأة). ص 12. [↑](#footnote-ref-18)
18. يتبع صندوق الأمم المتحدة الاستئماني قائمة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي/مديرية التعاون الإنمائي - لجنة المساعدة الإنمائية للبلدان المتاحة على الموقع التالي http://www.oecd.org/dac/stats/daclist.htm [↑](#footnote-ref-19)
19. **البيان المالي المعتمد** بيان تمت مراجعته، واعتماده وتوقيعه من قبل الشخص المخول بالتوقيع على المستندات المالية للمؤسسة. يمكن أن يكون هذا شخصًا من داخل المنظمة أو شركة خارجية. [↑](#footnote-ref-20)
20. **تقرير التدقيق** هو تقرير صادر عن مدقق حسابات مستقل ومعتمد. بالإضافة إلى المدققين الخارجيين، يمكن للمؤسسات أيضًا توظيف مدققين داخليين. [↑](#footnote-ref-21)
21. يسعى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني إلى تحقيق التوازن بين تمويل الشراكات الجديدة ودعم الشركاء السابقين الأقوياء والناجحين. ونرحب بالمنظمات السابقة للتقدم على أساس أن عملية منح المِنح تظل تنافسية وأن مجموعة فرعية فقط من الحاصلين على المنح السابقين قد تنجح في الحصول على منحة في أي سنة معينة. [↑](#footnote-ref-22)
22. مركز المعرفة الافتراضي للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات هيئة الأمم المتحدة للمرأة. أساسيات البرنامج والرصد والتقييم: المبادئ التوجيهية. <https://www.endvawnow.org/en/modules/view/14-programming-essentials-monitoring-evaluation.html> [↑](#footnote-ref-23)